I- **أجب على الأسئلة التالية: (8ن)**

1- وضح في بضعة أسطر العلاقة بين الآمر بالصرف والمحاسب العمومي حسب التشريع الجزائري 4ن

ان العلاقة بين الآمر بالصرف والمحاسب العمومي هي **علاقة تنافي** تقوم على **مبدأ الفصل بين الآمر بالصرف والمحاسب (1ن)** ويقصد به أن الذين يوجهون أوامر التنفيذ ليسوا هم الذين ينجزونها وانما يتكفل بذلك موظفون عموميون منفصلون عن أصحاب القرار المالي وقد ذهب المشرع الجزائري الى أكثر من ذلك حيث أنه أقر **(1ن) عدم إمكانية أن يكون الأزواج، الآباء، الأبناء والاخوة من الدرجة الأولى للآمرين بالصرف محاسبين عموميين مختصين لهم (1ن)؛ وبموجب هذه العلاقة تنقسم عملية تنفيذ النفقات الى عمليتين الأولى إدارية** تتمثل في الالتزام التصفية والامر بالصرف يمسكها **الآمر بالصرف** من خلال حسابات إدارية، **أما الثانية محاسبية** ترتبط بتحريك الأرصدة بقبض الإيرادات أو دفع النفقات يمسك بها **المحاسب العمومي** ضمن حسابات التسيير **(1ن)**

2- أعط مفهوم لكل من:

مفهوم المحاسبة العمومية:

حسب التعريف الإداري المحاسبة العمومية عبارة عن قواعد عرض الحسابات العمومية وتنظيم وظيفة المحاسبين العموميين **(1ن)**

حسب التعريف التقني فهي مجموعة المبادئ التقنية التي تستعمل من أجل القيد المحاسبي للعمليات المالية للدولة في السجلات المحاسبية للمحاسبة العمومية وطرق تنفيذها ومراقبتها **(1ن)**

حسب التعريف القانوني تعتبر المحاسبة العمومية مجموعة من القيود والنصوص القانونية التي تعين مهام والتزامات ومسؤوليات كل من الآمر بالصرف والمحاسب العمومي في تنفيذ العمليات المالية للدولة **(1ن)**

تعريف المراقب الميزانياتي: هو عون من الأعوان المكلفين **بالرقابة القبلية** على تنفيذ النفقات العمومية (ليس له علاقة بتحصيل الإيرادات)، أي أن دوره الأساسي يتمثل في ممارسة رقابة سابقة على الالتزام بالنفقة والتأشير عليه ، يتم تعيينه بقرار وزاري من طرف الوزير المكلف بالمالية، تتمثل مهمته في الحرص على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين بالنفقات العمومية**(1ن)**

II-**صحح الخطأ ان وجد في العبارات التالية (12ن):**

1-تقوم الميزانية العامة للدولة على مبدأ عدم تخصيص الإيرادات

2- صحيح

3-إن واقعة الدفع او التحصيل النقدي هي اساس التسجيل المحاسبي لنفقات وايرادات الدولة حسب أساس النقدي

4-لا يمكن للآمر بالصرف تفويض الامضاء الا بموجب مقرر تفويض بالامضاء يبلغ للمراقب المالي والمحاسب العمومي ويكون تحت مسؤوليته

5- يمر تنفيذ النفقة العامة بمرحلتين الأولى إدارية يتم فيها الالتزام، تصفية والأمر بالدفع للنفقة ويقوم بها الآمر بالصرف أما المرحلة الثانية فهي محاسبية يتم فيها التسديد الفعلي للنفقة بعد التحقق من شرعية الدفع يقوم بها المحاسب العمومي

6- يقوم مجلس المحاسبة برقابة بعدية وقضائية على تنفيذ ميزانية الدولة